

النهاية في غريب الأثر

- { خمر } (ه) فيه [خَمَّروا الإناء وأوكنوا السِّقاء] التَّخْمِيرُ : التَّغْطِيبُ .
- ومنه الحديث [إنه أُتِيَ بإناء من لَبِنٍ فقال هَلَّا - خَمَّ رَتَهُ ولو بعُودَ تَعْرُضُهُ عليه] .
- (ه) ومنه الحديث [لا تَجِدُ المؤمنَ إلاَّ - في إحدى ثلاث : في مسجدٍ يَعمُرُهُ أو بيعةٍ يُخَمِّرُهُ أو مَعيشةٍ يُدَبِّرُهَا] أي يَسْتُرُهُ ويُصَلِّحُ من شأنه .
- (ه) ومنه حديث سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ [انْطَلَقْتُ أَنَا وَفُلَانٌ نَلْتَمِسُ الخَمَرَ] الخَمَرُ بالتحريك : كل ما سَتَرَكَ من شجرٍ أو بِنَاءٍ أو غيره .
- (ه) ومنه حديث أَبِي قَتَادَةَ [فَأَبْغَيْنَا مَكَانًا خَمْرًا] أي سَاتَرًا يَتَكَثَّفُ شجرُهُ .
- ومنه حديث الدَّجَالِ [حَتَّى يَنْدَتَهُوا (في ا : حتى ينتهي . وفي اللسان : تنتهوا) إلى جَبَلِ الخَمَرِ] هكذا يُروى بالفتح يعني الشجرَ المَلْتَفَّ وفسَّرَ في الحديث أنه جَبَلُ بَيْتِ المقدسِ لكثرةِ شجره .
- ومنه حديث سَلْمَانَ [أَنه كَتَبَ إلى أَبِي الدَّرْدَاءِ : يَا أَخِي إِنَّ بَعْدَتِ الدَّارُ مِنَ الدَّارِ فَإِنَّ الرُّوحَ مِنَ الرُّوحِ قَرِيبٌ وَطَائِرُ السَّمَاءِ عَلَى أَرْفَةِ خَمَرِ الأَرْضِ تَقَعُ] الأَرْفَةُ : الأُخْمَبُ يُرِيدُ أَنَّ - وَطَائِرَهُ أَرْفَقُ بِهِ وَأَرْفُهُ لَهُ فَلَا يُفَارِقُهُ . وَكَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ كَتَبَ إِلَيْهِ يَدْعُوهُ إِلَى الأَرْضِ المقدَّسةِ .
- (ه) وفي حديث أَبِي إِدْرِيسٍ [قَالَ دَخَلْتُ المسجدَ والنَّاسُ أَخْمَرُوا مَا كَانُوا] أي أَوْفَرُوا . يُقَالُ دَخَلَ فِي خَمَارِ النَّاسِ : أَي فِي دَهْمَائِهِمْ . وَيُرْوَى بِالْجِيمِ (بِمَعْنَى أَجْمَعِ . وَقَدْ تَقَدَّمَ) .
- ومنه حديث أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ [أَكُونُ فِي خَمَارِ النَّاسِ] أَي فِي زَحْمَتِهِمْ حَيْثُ أَخْفَى وَلَا أُعْرَفُ .
- وفي حديث أُمِّ سَلْمَةَ [قَالَ لَهَا وَهِيَ حَائِضٌ نَاوِلِيَنِ الخُمْرَةَ] هِيَ مِقْدَارُ مَا يَضَعُ الرَّجُلُ عَلَيْهِ وَجْهَهُ فِي سَجُودِهِ مِنْ حَصِيرٍ أَوْ نَسِيجَةٍ خُوصٌ وَنَحْوَهُ مِنَ النَّسَبَاتِ وَلَا تَكُونُ خُمْرَةَ إِلَّا فِي هَذَا المِقْدَارِ وَسُمِّيَتْ خُمْرَةَ لِأَنَّ خُيُوطَهَا مَسْتُورَةٌ بِسَعْفِهَا وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الحَدِيثِ . هَكَذَا فُسِّرت . وَقَدْ جَاءَ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَتْ فَأَرَتْ فَأَخَذَتْ تَجْرُ الفَتِيلَةَ فَجَاءَتْ بِهَا فَأَلْقَتْهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسولِ اللّهِ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الخُمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ قَاعِدًا عَلَيْهَا فَأَحْرَقَتْ مِنْهَا مِثْلَ مَوْضِعِ دِرْهَمٍ . وَهَذَا صَرِيحٌ فِي

إطلاق الخُمرة على الكبير من زَوْعها .

(س) وفيه [أنه كان يَمَسِّح على الخُفِّ والخِمَار] أراد به العمامة لأن الرجل يُغَطِّي بِهَا رَأْسَهُ كما أن المرأه تغطِّي به بِخِمَارِهَا وذلك إذا كان قد اعْتَمَّ عِمَّاهُ العرب فأدارها تحت الحَنْدَكِ فلا يستطيع نَزْعُهَا في كل وقت فتصير كالخَفِّين غير أنه يحتاج إلى مَسْح القليل من الرأس ثم يَمَسِّح على العمامة بدل الاستيعاب .

(س) ومنه حديث عمرو [قال لمعاوية : ما أشبه عَيْدَكَ بِخِمْرَةِ هِنْد] الخِمْرَةُ هَيْئَةُ الاخْتِمَارِ .

- وفي المثل [إنَّ العَوَانَ لا تُعَلِّم الخِمْرَةَ] أي المرأة المُجَرَّبَةُ لا تُعَلِّم كيف تَفْعَل .

(ه) وفي حديث معاذ [من اسْتَخْمَرَ قوماً أو لُهم أو حُرَّار وجيرانٌ مُسْتَضْعَفُونَ فإن له ما قَصَرَ في بَيْتِهِ] اسْتَخْمَرَ قوماً أي اسْتَعْبَدَهُم بلُغَةُ اليمين . يقول الرجل للرجل أَخْمَرْنِي كَذَا : أي أَعْطَنِيهِ وَمَلَّكْنِي إِيَّاهُ : المعنى مَنْ أَخَذَ قوماً قَهْرًا وتَمَلَّكُوا فَإِنَّ مَنْ قَصَرَهُ : أي احْتَبَسَهُ واحْتَبَسَهُ في بَيْتِهِ واسْتَجْرَاهُ في خَدْمَتِهِ إلى أن جاء الإسلام فهو عَبْدٌ له . قال الأزهري : المخامرة : أن يَبِيعَ الرَّجُلُ غلامًا حُرًّا على أنه عَبْدٌ وقول مُعَاذٍ مِنْ هَذَا أراد مَنْ اسْتَعْبَدَ قوماً في الجاهلية ثم جاء الإسلام فله ما حَبَسَهُ في بَيْتِهِ لا يُخْرَجُ مِنْ يَدِهِ . وقوله وجيرانٌ مُسْتَضْعَفُونَ أراد رُبَّمَا اسْتَجْرَاهُ به قوم أو جاوروه فاسْتَضْعَفَهُمْ واسْتَعْبَدَهُمْ فكذلك لا يُخْرَجُونَ مِنْ يَدِهِ وهذا مَبْنِيٌّ على إقْرَارِ النَّاسِ على ما في أيديهم .

(س) ومنه الحديث [مَلَّكَهُ على عُرْبِهِمْ وَخُمُورِهِمْ] أي أَهْلَ القُرَى أَنَسْنَهُمْ مَغَاوِيُونَ مَغْمُورُونَ بما عليهم من الخراج والكُلف والأثقال كذا شرحه أبو موسى . - وفي حديث سَمُرَةَ [أنه باع خَمْرًا فقال عمر : قاتل الله سَمُرَةَ] الحديث . قال الخطَّابِيُّ : إنما باع عَصِيرًا مَمَّنَّ يَتَّخِذُهُ خَمْرًا فَسَمَّاهُ باسم ما يَؤُولُ إليه مجازًا كقوله تعالى [إني أراني أُعْصِرُ خَمْرًا] فَتَقَمَّ عليه عمر ذلك لأنه مَكْرُوهٌ أو غير جائز . فأما أن يكون سَمُرَةَ باع خمرًا فَلَاَ لأنه لا يَجْهَلُ تَحْرِيمَهُ مَعَ اشْتِهَارِهِ